

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢١١ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها (٦ قراريط) بالقطعتين (٦٩ ، ٧٤)بحوض المرازقة رقم (٥) بناحية قلتي الكبرى - مركز الباجور - محافظة المنوفية، بالمجان،لصالح مديرية الشئون الصحية لإقامة وحدة صحية عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : باقى المساحة أرض زراعية .

الحد القبلى : طريق جسر ترعة والطريق (١٧٦) الخضرة/ سرس الليان .

الحد الشرقى : باقى المساحة ثم زراعة .

الحد الغربى : مبانٍ وزراعة .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ رجب سنة ١٤٣٧ هـ .

(الموافق ٢٦ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تمت الموافقة على مشروع
القرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٦

مجلس التعليم

القرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٦
بموجب هذا القرار
تمت الموافقة على مشروع
القرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٦
بموجب هذا القرار



٢٠١٦

١٧٦

١٧٦

		القرار رقم ١٧٦	
		١٧٦	
		١٧٦	
		١٧٦	
		١٧٦	
		١٧٦	



١٧٦

١٧٦